

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شهر رقم ٥٤٤ لسنة ٢٠٠٢

بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٠٢

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

قرر :

شهر لائحة النظام الأساسي لجمعية الصداقة المصرية الأوزبكية ، الكائن مقرها مركز الدراسات الأسيوية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة .
وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تحت رقم (٥٤٤) بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٠٢

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : الصداقة بين الشعوب .

تشكيل مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من ثلاثة عشر عضواً .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

حل الجمعية وأبلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤